

من وزير الاقتصاد والمالية  
إلى

الموضوع : حول نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على بعض التجهيزات.

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 16 أفريل 2014

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبك معرفة هل أن تطبيق الأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% على بيوعات المحوّلات الكهربائية المدرجة بالتعريفه الديوانية عدد 850421 و 850422 يشمل كل الحرفاء أم يقتصر على المؤهلين منهم للانتفاع بالحوافز المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات، يشرفني إعلامك أن عمليات الصنع والبيع المحلي للتجهيزات موضوع الاستشارة والمضمّنة بالقائمة عدد 2 الملحقة بالأمر عدد 1192 لسنة 1994 المؤرخ في 30 ماي 1994 المتعلقة بضبط قائمة التجهيزات وشروط الانتفاع بالحوافز المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 12% وذلك بصرف النظر عن صفة المقتني ودون وجوب الاستظهار بشهادة في الغرض.

وتقبلي سيدتي، فائق عبارات الإحترام والتقدير .

والسلام  
عن وزير الاقتصاد والمالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي